

بسم الله الرحمن الرحيم



الجهاز الرئيسي
المراسلة : ٢٩٩٨٣/٣٨/١
التاريخ : ١٤٣٧/١٢/٢٤
المرنقات :



المملكة العربية السعودية
المؤسسة العامة للموانئ
مكتب الرئيس

٢٣٠

ان رئيس المؤسسة العامة للموانئ

بما له من صلاحيات .

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم ٦٨/م وتاريخ ١٤٣٧/١١/١٦ هـ المتضمن في البند خامساً (يكون رسم تأشيرة المغادرة (٥٠) خمسين ريالاً عن كل فرد يغادر المملكة عبر موانئها البحرية) والبند سابعاً (يلغي هذا المرسوم المرسوم الملكي رقم (٧/م) وتاريخ ١٤١٩/٢/٣٠ هـ ...).

وبعد الاطلاع على نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالرسوم رقم (٤٢/م) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢ هـ .

يقرر ما يلي

أولاً : تعديل رسوم الركاب المغادرين الواردة في البند (٤/١) من الجدول (١) رسوم تحصل من مالك أو وكيل السفينة من نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ لتكون (٥٠) خمسون ريالاً عن كل فرد .

ثانياً : يعمل بهذا القرار اعتباراً من ١٤٣٨/١/١ هـ .

ثالثاً : يبلغ هذا القرار مديرى الموانئ والجهات ذات العلاقة لتنفيذها والعمل بموجبه .

رئيس المؤسسة العامة للموانئ

نبيل بن محمد العامودي

الغرفة التجارية الصناعية بالقصيم

(وارد عادي)

٣٧/١٧٢٣

١٤٣٧/١٢/٢٥

رقم القيد

التاريخ :

المرفق:

بدون



٤ ١ ٧ ٢ ٣ - ١ ٤ ٣ ٧ ١ ٢ / ٢ ٥

- صورة لمكتبنا
- صورة لأصحاب السعادة مديرى الموانئ
- صورة للغرف التجارية الصناعية
- صورة للوكالء الملاحيين
- صورة لإدارة العقود التجارية والأملاك
- صورة لإدارة القانونية
- صورة لإدارة تقنية المعلومات